مقدمة الفصل:

لقد حظي موضوع البيئة و الدراسات البيئية باهتمام المتخصصين من اقتصاديين و قانونيين، و بيئيين و جغرافيين، و حتى الرأي العام . حيث كثرت الموضوعات و الدراسات التي تناولت قضايا البيئية و مشكلاتها.

و منه سوف نتطرق خلال هذا الفصل إلى التعريف بالبيئة و ذلك لتحسيس الفرد بمدى أهمية هاته الأخيرة.

I. مفهوم البيئة:

هي مجموع الظروف الخارجية المحيطة و المؤثرة في نمو و تنمية حياة الكائنات الحية، كما تستخدم للدلالة على الوسط أو المحيط أو المكان، الذي به الكائن الحي و يؤثر في حياته [1]، و يعرف علم البيئة الحديث " البيئة بأنها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من ظاهرات طبيعية و بشرية يتأثر بها و يؤثر فيها" [2]، و لقد وصل علماء التربية و التعليم إلى مفهوم أشمل و أوسع لتعريف البيئة، فترى موسوعة التربية " أن لفظ البيئة يشمل كل ما يمكن رؤيته أو ملاحظته في المحيط ة الوسط الطبيعي و البيولوجي و التاريخي الذي يعيش فيه الإنسان و بالتالي فإن الدراسات البيئية ليست فقط مزيجا من الدراسات الجغرافية و البيولوجية و التاريخية و الإجتماعية، و لكنها أيضا أداة في تقدم اتجاه و سلوك العقل، لتغير مصلحة أو منفعة للبيئة ككل، نظرة شاملة جامعة".[3]

II. مفهوم البيئة الحضرية:

إن مفهوم البيئة الحضرية لا يختلف عن الاستخدامات الشائعة للوسط الحضري بما يتضمنه من أبعاد اجتماعية و ايكولوجية و اقتصادية، و قد اختلف المتخصصون في الدراسات الحضرية في تحديدهم لمفهوم البيئة الحضرية . و يمكن أن نورد التعريف التالي، تلك المناطق التي تتميز بتوفر المرافق و اتساع العمران و زيادة نسبة التعليم و مزاولة الأنشطة الاقتصادية و يحصل منه على عناصر و قومات حياته الأساسية ، ويمارس فيه مختلف النشاطات الاجتماعية و الاقتصادية، و بالتالي يؤثر فيه و يتأثر به.[4]

---

[1] - دويدري رجاء وحيد، البيئة مفهومها العلمي المعاصر و عمقها الفكري التراثي، بيروت، دار الفكر للنشر ة التوزيع، 2004، ص 15

[2] - الفقي محمد عبد القادر، البيئة مشاكلها و قضاياها و حمايتها من التلوث، القاهرة، مكتبة ابن سينا للنشر و التوزيع، 1993، ص 05

[3] - دويدري، مصدر سابق، ص 20

4- رادف لقمان، مشكلات تلوث البيئة الحضرية بالنفايات المنزلية بمدينة قسنطينة، رسالة ماجستير، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، 2007، ص 16

III. عوامل تلوث البيئة الحضرية:

1. **التصنيع:** يعتبر التصنيع أهم العوامل الملوثة للبيئة الحضرية، ذلك أن أثره يلحق بكل المستويات البيئية، فهو يلوث الأرض من خلال إلقاء النفايات الصلبة، كما يلوث الماء من خلال إلقاء مختلف السوائل الناتجة عن الصناعة، و يلوث الجو من خلال ما تفرزه المصانع من غازات و غبار.
2. **النفايات :** تشكل النفايات الناتجة عن المخلفات المتبقية من استهلاك السلع بمختلف انواعها إحدى أهم المعضلات التي تواجه البلديات على الصعيد الوطني و ذلك لضخامة حجمها و صعوبة التخلص منها، و لعل أبرز النفايات التي تساهم في تلوث البيئة، نفايات الأسواق حيث تتمثل في بقايا ذبح الدواجن و بقايا الخضر و الفواكه الفاسدة هذا النوع عند انتشاره و تراكمه في البيئة الحضرية يتسبب في انتشار الروائح الكريهة و تدهور المحيط الجمالي للبيئة الحضرية و تهدد الصحة العامة للسكن.
3. **الصرف الصحي:** يقصد بالصرف الصحي جميع المياه المستعملة في المنازل، إضافة إلى تلك التي تصرفها بعض المرافق العمومية كالمجازر و الحمامات، فضلا عن النفايات العضوية التي تلقي بها الوحدات الإنتاجية كمصانع الدباغة و الورق و الموارد الغذائية، و نظرا لاتساع عفونة هذه المواد فإنها تؤدي إلى أمراض الجلد و الكوليرا.
4. **وسائل النقل :** إن مشكل النقل و الحركة و الاتصال أصبحت تمثل أبرز التحديات التي يلمسها مختلف سكان البيئات الحضرية فقد أدى معدل التحضر السريع إلى زيادة أسرع في الطلب على النقل، و تمثل وسائل النقل بمختلف أنواعها أكبر مصادر التلوث في البيئة الحضرية، حيث تشكل هذه الأخيرة أحد مصادر تلوث الهواء بالغازات و الأبخرة السامة.[1]

[1] - محفوظ شنافي، تلوث البيئة الحضرية بنفايات الأسواق و انعكاساتها على السكان، رسالة ماجستير، جامعة الاخوة منتوري، 2011، ص 43

5. **البناء العشوائي و الأحياء العشوائية:** إن السكن العشوائي في غالبية الأحيان عبارة عن مساكن مبنية بمواد غير مناسبة، لكنها قد تكون مقرا لإقامة، يتكون من أكواخ أو عدد من العشش التي يستخدم

في إنشائها الصفيح و الأخشاب، كما قد لا يتوفر في هذه الأحياء العشوائية أي مرافق أو خدمات، حيث ينتج عن هذا الوضع رمي النفايات عشوائيا و اختلال التوازن بين المساحات المبنية و المساحات الخضراء، كما تفتقر هذه الأماكن إلى بعض الهياكل الأساسية مثل إلى الصرف الصحي و جمع النفايات مما ينتج عنه ظاهرة التلوث.

6. **الانفجار السكاني** : و ما يترتب عنه اتساع المدن و المؤدي إلى إحداث المشكلات في الخدمات و توفير الضروريات للسكن و هو ما يهدد البيئة و يؤدي إلى اختلال توازنها.
7. **اختلال القيم و الاتجاهات:** و هي تعتبر لب المشاكل البيئية لأن اختلال القيم و الاتجاهات انعكاس لمشكلات البيئية، كما أن القيم و الاتجاهات تكتسب الصفة الاجتماعية من سلوك الناس اتجاه بيئتهم، و يحكم عل هذه القيم بالسلب أو الإيجاب من خلال علاقة الإنسان بالبيئة.

IV. مشكلات تلوث البيئة الحضرية:

1. **تلوث الهواء** : يمكن القول أن الهواء يعد ملوثا عندما يحدث التغير في نسب الغازات التي يتكون منها أو عندما تلحق به بعض المواد الكيماوية، و يصبح تركيزها يزيد عن النسب القانونية، و تؤدي هذه التغيرات إلى تأثير ضار مباشر أو غير مباشر على الكائنات الحية التي يشملها النظام البيئي[1].

ووفقا للمجلس الأوروبي الذي عرف التلوث الهوائي سنة 1967 كما يلي :" يحدث عندما توجد مادة

1- بوزغاية باية، تلوث البيئة و التنمية بمدينة بسكرة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، ص 60

غريبة، أو عندما يحدث تغير هام في النسب المكونة للهواء مما يؤدي إلى نتائج ضارة".[1]

2. **تلوث المياه** : أصدرت هيئة الصحة العالمية سنة 1961 تعريفا لتلوث المياه العذبة و هو " إننا نعتبر أن المجرى المائي ملوث عندما يتغير تركيب عناصره، أو تتغير حالته بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بسبب الإنسان بحيث تصبح هذه المياه أقل صلاحية للاستعمالات الطبيعية المخصصة لها أو لبعضها"[2]

كما يقصد به وجود أي مادة دخيلة كشوائب مثلا، تغير من الصناعات الطبيعية أو الكيماوية أو البيولوجية للمياه، و تحدث تلفا أو فسادا أو خللا في نوعية المياه، مما يحد من صلاحيتها بحيث تصبح ضارة أو مؤذية عند استخدامها.[3]

3. **تلوث التربة** : يعرف التلوث الذي يصيب الأراضي الزراعية بأنه " الفساد الذي يلحق بهذا النوع من الأراضي فيغير من صفاتها و خواصها الطبيعية أو الكيميائية أو الحيوية، أو يغير من تركيبها بشكل يجعلها تؤثر سلبا–بصورة مباشرة أو غير مباشرة– على من يعيش فوق سطحها من إنسان و حيوان و نبات"

و يتلوث سطح الأرض بوجه عام نتيجة تراكم المواد و المخالفات التي تنتج من المشاريع الصناعية يطرح فضلاتها السائلة و الصلبة، و التي قد تكون قريبة منه أو بعيدة، فتصبح مكانا للحيوانات و الحشرات الضارة، و تسبب تشويه لجمال المدينة و عدم الاستفادة من تربة تلك المناطق

[1]- روبرت لافون-جرامون-، التلوث، ترجمة : نادية القباني، مراجعة جورج عزيز، الناشر SALVAR ، 1975، ص 29-31
[2] - المصدر نفسه، ص 48-50
[3]- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة و المجتمع، دراسة ف علم اجتماع البيئة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص 43

4. **التلوث الضوضائي :** الضوضاء نوع من التلوث الذي يصدر على شكل موجات، حيث يوجد هناك تعاريف كثيرة « NAUSES » أن كلمة ضوضاء مشتقة من التعبير اللاتيني مختلفة لها فالموسوعة البريطانية مثلا تعرفها على أنها "الصوت غير المطلوب"، أما الموسوعة الأمريكية فتعرفها بأنها "الصوت غير المرغوب فيه[1]"،لأنه صوت زائد يؤدي إلى تأثيرات غير مرغوب فيها على الأفراد.

و تعرف أيضا بأنها: تلك الأصوات غير المرغوبة فيها نظرا لزيادة حدتها و شدتها، و خروجها عن المألوف من الأصوات الطبيعية التي اعتاد على سماعها كل من الإنسان و الحيوان.[2]

V. وسائل حماية البيئة:

تتطلب عملية حماية البيئة مجهودات وطنية و مجهودات دولية فالمجهودات المحلية هي جزء لا يتجزأ من المجهودات الدولية لحماية البيئة.

فالأمم المتحدة و الدول و مؤسسات المجتمع المدني (المهتمة بالبيئة) مطالبة اليوم بوضع السياسات التي تساهم في الحد من التلوث بمختلف أنواعه و ذلك عن طريق مايلي:

*ضرور نشر الثقافة المحافظة على البيئة البشرية و الطبيعية بحيث تعي البشرية خطورة التلوث البيئي على الإنسان و الأرض...

*ضرورة احترام القوانين و السنن التي سنها الله في الكون، لأن محاولة محوها أو تحريفها يسيء بالبيئة و الإنسان.

*ضرورة الإحتراز و إتخاذ جميع التدابير للوقوف أمام المشاريع و الفعاليات التي تساهم قي إنتاج التلوث.

[1] - بوزغاية باية، تلوث البيئة و التنمية بمدينة بسكرة، مصدر سابق، ص 77
[2]- حسن أحمد شحاتة، تلوث البيئة، السلوكات الخاطئة و كيفية مواجهتها، مكتبة البيئة، مكتبة الدر العربية للكتاب، ص 133

*ضرورة إصدار قوانين دولية ملزمة لجميع الدول لحماية البيئة، و معاقبة كل من يقوم بتخريبها.

*ضرورة إيجاد توصيلات لنقل المياه الملوثة من أماكن تواجدها إلى المنخفظات، فتأسس الأنابيب لهذا الغرض لا يقل أهمية عن تأسيس أنابيب النفط.

*الإكثار من حملات التشجير التي لا تحتاج إلى سقي، لتكون مصدات طبيعية للهواء المشبع بالتلوث البيئي.

*تشجيع الحملات المدنية في المدن من اجل النظافة و تنظيف الشوارع و الأحياء.

*منع تصريف المياه الحارة الناتجة عن المفعلات النووية أو مراكز التحلية أو توليد الطاقة إلى الأنهار و البحار.

*ضرورة إعتماد إجراءات مادية و معنوية و إنسانية لحماية البيئة و محاربة التلوث مثل الجباية البيئية.

*أن تسعى مؤسسات حماية البيئة إلى الحد من نسبة التلوث البيئي إلى القدر الطبيعي الذي لا يضر بصحة الإنسان، و ذلك يضبط مصادر التلوث، مثل إنشاء أجهزة لتنقية الهواء من الغازات و الجسيمات خصوصا في الأماكن العامة كالمستشفيات و المدارس و الدوائر الرسمية.

*العمل على تطوير تقنية السيارات حتى لا تتسبب في تلوث الهواء و إستخدام بدائل أقل تلوثا من البنزين المستعمل في السيارات و إستخدام المصادر الجديدة للطاقة كالمصاد التي تعتمد على الهيدروجين أو على الطاقة الشمسية.[1]

[1] - مجلة الباحث، تصدر عن كلية الحقوق و العلوم الإقتصادية، العدد 2007/05، ص 97

VI. الوسائل القانونية لحماية البيئة:

تعتبر أهم و أكثر الوسائل حماية للبيئة و انتشارا و قبولا في غالبية دول العالم، هذه الوسائل تحد من التلوث الناتج عن أنشطة الإنسان في مختلف أنواع التلوث، باعتبار أن القانون يكفل حماية متميزة للبيئة.

فنظام العقوبات مثلا يهدف إلى تفعيل الأهداف النوعية البيئية التي ترصدها السلطات العمومية، يمكن أن تفرض على الأنشطة الإنتاجية سقفا للتلوث أو أن تفرض اعتماد أنظمة إنتاج غير ملوثة لكي يكون احترام هذه القواعد فعلا يجب أن يخضع إلى رقابة صارمة، و في حالة اختراق القانون تسلط عقوبات جبائية على المتحايلين.

وهناك أربعة أنواع من المعايير و يمكن أن نذكرها على التوالي:

– معايير النوعية البيئية: تضع هذه المعايير الأهداف النوعية العامة الواجب تحقيقها بناءا على قدرات الوسط.

– معايير الانبعاثات: تحدد هذه المعايير الكمية القصوى المسموح بها للنفايات الملوثة في مكان معين مثلا حد إصدار الضجيج من قبل السيارات.

– معايير خاصة بالمنتوج: توضح هذه المعايير الخصائص المميزة، مثلا نسبة مادة الرصاص في

– معايير خاصة بالطريقة: تحدد هذه المعايير الطرق التقنية للاتاج الواجب استعمالها و التجهيزات المقاومة للتلوث الواجب تصنيفها.[1]

[1] - د.كمال رزيق،أستاذ محاضر، دور الدولة في حماية البيئة، جامعة لبليدة، ص 76

1. الوسائل القانونية الدولية:

يمثل فرع القانون الدولي للبيئة كاختصاص قائم بذاته ضمن القانون الدولي، تحولا حقيقيا في تفعيل حماية البيئة على مستوى المعمورة، و من بين اولى المعاهدات الدولية

* إتفاقية حماية الطيور المفيدة للزراعة سنة 1902

* إتفاقية حماية أنواع عجول البحر المهددة بالإنقراض سنة 1911

* معاهدة حول المياه الحدودية بين كندا و الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1909

ثم ظهور فيما بعد المعاهدات المتعددة الأطراف لحماية البيئة منها على سبيل المثال و لا الحصر

أ) تلويث البحار و المحيطات، الوسط البحري، الموارد البحرية: منها

- الإتفاقية الدولية لحماية سمك الحوت، واشنطن سنة 1946

- الإتفاقية للوقاية من تلوث السفن، ماريولة 1973

- الإتفاقية الدولية حول قانون البحر منتيقوباي سنة 1982

- الاتفاقية الدولية للحفاظ على التونيات الأطلسية (إيكات) ريوديجانيرو سنة 1986

- الاتفاق الخاص باحترام الإجراءات الدولية المتعلقة بالحفاظ على موارد الصيد البحري و تسييرها من قبل سفن أعالي البحار سنة 1993

- الاتفاقية حول مخزونات الأسماك التي تنقل في مختلف الأقاليم البحرية و الأسماك المهاجرة الكبرى، نيويورك سنة 1995

ب) المياه القارية: منها

- الاتفاقية حول حماية و إستعمال مجاري المياه العابرة للحدود و البحيرات الدولية، هلسنكي سنة 1992

- الاتفاقية حول التعاون لحماية نهر الدانون و إستعماله الدائم، صوفيا سنة 1994

- الاتفاقية حول التنمية المستديمة لحوض نهر ميكونغ، شيان زاي سنة 1995

ج) النفايات: منها

- الاتفاقية حول الرقابة على حركة النقابات العابرة للحدود و إتلافها، سنة 1989

- الاتفاقية حول خطر الإستيراد و حول الرقابة على حركة النفايات الخطيرة العابرة للحدود و حول تسييرها في إفريقيا، باماكوا سنة 1991

- الاتفاق الجهوي الخاص بحركة النفايات الخطيرة العابرة للحدود، باناما سنة 1992

د) الأخطار الصناعية و النووية: منها

- الاتفاقية حول تأثيرات الحوادث الصناعية على المناطق الحدودية، هلسنكي سنة 1992

- الاتفاقية حول الأمن النووي، فيينا سنة 1994

و غيرها من الاتفاقيات الدولية التي تزيد عن 170 اتفاقية لحماية البيئة و محاربة التلوث[1]

[1] - دور الدولة في حماية البيئة، مرجع سابق، ص 77

2. الوسائل القانونية لحماية البيئة في الجزائر:

المشرع الجزائري قام بإصدار القوانين المنظمة لمختلف الأنشطة الصناعية و الزراعية و العمرانية و الخدمية و غيرها من الأنشطة التي يمكن أن يترتب عليها تلوث للبيئة، و سن اللوائح التنظيمية المنفذة لها، معتمدا في ذلك على جملة من الوسائل القانونية التي من خلالها يمكن تفعيل هذه القوانين على أرض الواقع و بالتالي ضمان رقابة فعالة لحماية البيئة، و تتمثل هذه الوسائل في مايلي:[1]

أ) الترخيص المسبق: هو الوسيلة المعتمدة لتمكين الإدارة من مراقبة النشاطات الخطرة و التحكم في مستعملي هذه النشاطات، كما أنه أكثر الأساليب استعمالا في نطاق الضبط البيئي، فلقد تعددت تعاريفه، و تعددت مجالات تطبيقه

- **تعريف نظام الترخيص:**

يعرف نظام الترخيص على أنه "**عمل إداري أحادي الطرف يتخذ شكل القرار الإداري صادر أصلا بموجب تأهيل تشريعي من جهة إدارية سواء من سلطات إدارية أو هيئات تابعة لها مباشرة بحيث يتوقف على منحه و تسليمه ممارسة نشاط أو انشاء منظمة أو هيئة و لا يمكن لأي حرية مهما كانت أن توجه أو تمارس بدون هذا الإصدار**"[2]

و يعرف أيضا: "**بأنه وسيلة إدارية تمارس بواسطتها الإدارة ر قابتها السابقة و حتى اللاحقة على النشاط الفردي، فله دور وقائي يسمح للإدارة بمنع حدوث الاضطراب و الإضرار بالمجتمع و منه**

1- منصور مجاجي، الوسائل القانونية لحماية البيئة في الجزائر، الملتقى الوطني لاقتصاد البيئة و التنمية المستدامة، يومي2006/06/07/06 المركز الجامعي المدية

2- مدين أمال، المنشآت المصنفة لحماية البيئة، دراسة مقارنة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون عام، جامعة تلمسان، 20013، ص 81

الإضرار بالجوار و البيئة و ذلك برصد مصدر الضرر بالصحة و الجوار"[1]

فالترخيص ماهو إلا وسيلة من وسائل الضبط الإداري، فيتضمن التشريع الجزائري الكثير من الأمثلة عن نظام الترخيص في مجال حماية البيئة، و عليه سنقتصر على أهم تطبيقات هذا الأسلوب و المتمثلة في:

- رخصة البناء
- رخصة استغلال المنشآت المصنفة
- التراخيص المتعلقة بإدارة و تسيير النفايات
- تراخيص تصريف النفايات (المصبات) الصناعية السائلة.

ب) الحظر و الإلزام: يستخدم القانون طرق فنية متعددة من أجل مواجهة المخاطر التي تهدد البيئة و تعمل على الحفاظ عليها، فإلى جانب الترخيص الذي يعتبر أهم وسيلة تستعملها الإدارة في هذا المجال هناك التقنيات الأخرى تتمثل في الحظر و الإلزام[2]

- **نظام الحظر:** يقصد بالحظر الوسيلة التي تلجأ إليها سلطات الضبط الإداري، يهدف منع إتيان بعض التصرفات بسبب الخطورة التي تنجم عن ممارستها، فالحظر وسيلة قانونية تقوم الإدارة بتطبيقها عن طريق القرارات الإدارية، و هذه الأخيرة من الأعمال الانفرادية شأنها شأن الترخيص الإداري تصدرها الإدارة بما لها من امتيازات السلطة العامة.[3]

1- لعوامر عفاف، دور الضبط الاداري في حماية البيئة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014، ص 52

2- محمد لموسخ، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، الملتقى الدولي الخامس حول: دور و مكانة الجماعات المحلية المغاربية، يومي 03-04 ماي 2009، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 12

3 - لعوامر عفاف، مرجع سابق، ص 62

- **تطبيقات أسلوب الحظر في مجال حماية البيئة:**

توجد العديد من الصور التي يطبق من خلالها أسلوب الحظر في قانون حماية البيئة، نذكر منها:

- مجال حماية البيئة العمرانية و الإطار المعيشي
- مجال حماية التنوع البيولوجي
- مجال حماية المياه و الأوساط المائية

❖ **نظام الإلزام:** يعني الإلزام في مجال حماية البيئة هو ذلك الإجراء الضبطي الذي يقوم على إلزام الأفراد و الجهات و المنشآت بالقيام بعمل إيجابي معين لمنع تلويث عناصر البيئة المختلفة أو لحمايتها، أو إلزام من تسبب في تسبب في تلويث البيئة بإزالة آثار التلوث.[1]

- **أهم تطبيقاته في مجال حماية البيئة:**

✓ في مجال التخلص من النفايات

✓ في مجال حماية الهواء و الجو

✓ في مجال حماية المياه و الأوساط المائية

✓ في مجال حماية البيئة و الساحل

ج) **دراسة مدى التأثير و موجز التأثير:** تعتبر دراسات التأثير دراسات تقنية مسبقة، و تقييمية للمشاريع و المنشآت الخطرة التي لها تأثير مباشر على البيئة، فهي تهدف إلى الحد منها.[2]

و لقد تعددت التعاريف لنظام دراسات التأثير باختلاف القوانين التي نصت عليه نذكر منها:

1- معيفي كمال، آليات الضبط الإداري لحماية البيئة في التشريع الجزائري، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري، تخصص قانون إداري و إدارة أعمال، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2011، ص 87

[2] - نفس المرجع، ص 93

القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة فلقد عرف دراسة التأثير في المادة 15 و التي نصت: "تخضع مسبقا و حسب الحالة لدراسة التأثير أو لموجز التأثير على البيئة مشاريع التنمية و الهياكل و المنشآت الثابتة و المصانع و الأعمال الفنية الأخرى، و كل الأعمال و برامج البناء و التهيئة التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة لا سيما على الأنواع و الموارد و الأوساط و الفضاءات الطبيعية و التوازنات الإيكولوجية و كذلك على الإطار و نوعية المعيشة"[1]

- دراسة مدى التأثير على البيئة:

تعتبر دراسة مدى التأثير على البيئة أداة لتجسيد الطابع الوقائي لحماية البيئة، لأنها تهدف إلى تحقيق التنمية و معرفة الأضرار المباشرة و غير المباشرة التي تلحق بالبيئة، و هي تلك الدراسة التي تمكننا من تقدير النتائج الإيجابية و السلبية لمشاريع التنمية على البيئة.[2]

بالرجوع إلى قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة نجد أن المشرع الجزائري قد حدد المشاريع التي يجب أن تخضع لدراسة مدى التأثير و هي:

مشاريع التنمية و الهياكل و المنشآت الثابتة و المصانع و الأعمال الفنية، و كل الأعمال و برامج البناء و التنمية التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة.[3]

- دراسة موجز التأثير على البيئة:

[1] - المادة 15 من القنون رقم 03-10 المؤرخ في 2003/07/19، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر، عدد 43

[2] - وناس يحي، مصدر سابق، ص 177

3- حوشين رضوان، الوسائل القانونية لحماية البيئة و دور القاضي في تطبيقها، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2006، ص 32-33

تعد آليات موجز التأثير على البيئة آلية وقائية جديدة تضمنها تعديل قانون حماية البيئة الجديد، وهي تختلف عن دراسة مدى التأثير في طبيعة الأشغال المتوقعة و درجة خطورتها و تأثيرها على البيئة، و كذلك طبيعة المشاريع، فالمشاريع الأقل خطورة و التي تخضع لترخيص من الوالي تخضع لموجز التأثير[1]

"و يعتبر موجز التأثير وسيلة قانونية وضعها المشرع بيد الإدارة لتمارس سلطاتها الضبطية في ميدان حماية البيئة، و جعل المشرع الموافقة على موجز التأثير من اختصاص الوالي المختص إقليميا"[2]

إذن تعد دراسة التأثير و موجز التأثير تطبيقا لمبدأ الوقاية خير من العلاج، فهو يهدف إلى تفادي الأضرار اليقينية و المعلومة، و تكريسا لمبدأ الحيطة و ذلك بتفادي كل ما هو مشكوك في أثاره السلبية على البيئة، كما أنها تساهم في تطبيق مبدأ الإعلام البيئي فهي تهدف إلى توضيح الأضرار و الأخطار البيئية التي ستتولد من المشروع و سبل الوقاية منها و تقليلها، أما فيما يخص مبدأ المشاركة فله علاقة وطيدة بدراسة التأثير كون اتخاذ الإدارة لقرار الترخيص أو عدم الترخيص يكون بعد استشارة جمعيات حماية البيئة. [3]

و من جملة القوانين التي نظمت هذه الوسائل نذكر منها:

** القانون رقم 10/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة

** القانون رقم 25/90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المتضمن التوجيه العقاري و المعدل و المتمم

** القانون رقم 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة و التعمير المعدل و المتمم

** القانون رقم 12/84 المؤرخ في 23 يوليو 1984 المتضمن النظام العام للغابات المعدل و المتمم

[1] - وناس يحي، مرجع سابق، ص 185

[2] - مقدم حسين، دور الإدارة في حماية البيئة، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر، 2009، ص 84

3- بن موهوب فوزي، إجراء دراسة مدى التأثير كآلية لحماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ، تخصص قانون عام للأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة، 2012، ص 118-119

** القانون رقم 05/85 المؤرخ في 16 فبراير 1985 المتعلق بحماية الصحة و ترقيتها المعدل و المتمم.

خلاصة:

تطرقنا خلال هذا الفصل إلى التعريف البيئة و البيئة الحضرية إضافة إلى عوامل تلوث هاته الأخيرة ومشكلات التلوث التي تعاني منها (المياه و التربة و الهواء و كذا التلوث الضوضائي).

كما تعرفنا على الوسائل القانونية لحماية البيئة الدولية منها و المتبعة في الجزائر على حد سواء و مجموعة القوانين التي تنظمها.